

عبد الوهاب مهيبة

بيان عدم نبوت

السنة بقراءة البسمة في الصلاة



دار الحديث الآزونية

الطبعة

عبد الوهاب مهية

بيان عدم ثبوت السنة بقراءة البسمة في الصلاة



بِسْمِ اللّٰهِ الرَّحْمٰنِ الرَّحِیْمِ

الطبعة

1436هـ - 2015م

حقوق الطبع محفوظة

يُمنع طبع هذا الكتاب أو جزء منه بكل طرق الطبع والنقل والتصوير والترجمة والتصوير المرئي والمسموع والحاسوبي.. وغيرها من الطرق إلا بإذن خطي من المؤلف ومن:



دار الخلدونية

دار الخلدونية للنشر والتوزيع

05، شارع محمد مسعودي - القبة القديمة - الجزائر.

ه/ف: 021.68.86.48 - ه/م: 021.68.86.49

البريد الإلكتروني: khaldou99_ed@yahoo.fr

الإيداع القانوني: 2015/1464

ردمك: 1- 735 -52 -9961 -978

مقدمة

حديث أنس رضي الله عنه في قراءة البسملة بعد الفاتحة في الصلاة، حديث كثرت رواته، واختلفت ألفاظه، وتقاطعت دلالاته. حتى إن الأئمة ذهبوا معه كل مذهب. فمن قائل بكراهة قراءتها، إلى قائل بوجوبها واعتبارها جزءا من الفاتحة، إن سرا فسر وإن جهرا فجهرا! إلى قائل باستحباب قراءتها سرا على كل حال وكراهة الجهر بها، إلى قائل بالتخيير بين الجهر أو الإسرار، إلى قائل بفعل الحالين معا! والعجيب أن كل هؤلاء قد استدل على مذهبه بحديث أنس هذا!

فهل يحتمل الحديث حقا هذه الآراء، وتستوعب ألفاظه كل تلك الأقوال المختلفة خاصة أن مخرجه واحد، أم إنه لا يؤيد إلا واحدا منها.

لنعرف هذا، لا بد لنا من جمع ما أمكن جمعه من أطراف الحديث وألفاظه، وتصفية الصحيح من الروايات من الضعيف، والوقوف على حال روايتها قبولا وتركها، وتقديم المثبتين منهم على من هم دون ذلك، على حسب قواعد أهل العلم.

وبما أن الله قد تعبدنا باتباع الدليل والتحقق من ثبوته ودلالته، فقد كان لزاما علينا أن ننظر في مأخذ القوم ومنزعمهم، خاصة وقد يسر الله لنا سبل البحث وسخر لنا من وسائل الجمع والتتبع ما لم يكن متوقعا حتى في الأحلام!

فأقول مستعينا بالله ذي الطول:

انفرد الإمام مالك رحمه الله عن الأئمة في مسألة قراءة البسملة قبل الفاتحة في الصلاة، فذهب إلى أنه لا يشرع قراءتها أصلا، لا سرا ولا جهرا، وتمسك بما رواه في "موطئه" عن حميد الطويل عن أنس بن مالك رضي الله عنه أنه قال:

«قمت وراء أبي بكر وعمر وعثمان فكلهم كان لا يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم إذا افتتح الصلاة»

إلا أن الإمام الشافعي رحمه الله أعل هذه الرواية وحكم عليها بالشذوذ حيث قال:

"خالفه سفيان بن عيينة والفزاري والثقفي وعدد لقيتهم سبعة أو ثمانية متفقين مخالفين له، والعدد الكثير أولى بالحفظ من واحد."

ثم رجح روايتهم التي فيها الافتتاح بالحمد دون تعرض لنفي قراءة البسملة.

قال الدار قطني - مؤيدا قول الشافعي -: وهذا هو المحفوظ عن قتادة وغيره عن أنس. وتبعه البيهقي فقال: وكذا رواه عن قتادة أكثر أصحابه كأيوب وشعبة والدستوائي وشيبان بن عبد الرحمن وسعيد بن أبي عروبة وأبي عوانة وغيرهم.

وردّ الحافظ ابن رجب رحمه الله على هذا الكلام في "فتح الباري" له (4/355) فقال:

"والذي رَوَى نفي قراءة البسملة من أصحاب حميد هو مَالِك، ومالك مَالِك فِي فقهه وعلمه وورعه وتحريه فِي الرواية، فكيف ترد روايته المصرحة بهذا المعنى برواية شيوخ ليسوا فقهاء لحديث حميد بلفظ محتمل؟

فالواجب فِي هَذَا ونحوه: أن تجعل الرواية الصريحة مفسرة للرواية المحتملة، فإن هَذَا من باب عرض المتشابه على المحكم، فأما رد الروايات الصريحة للرواية المحتملة فغير جائز، كما لا يجوز رد المحكم للمتشابه. اهـ

قلت: نفي قراءة البسملة ثابت عن غير حميد. فقد رواه جماعة من أثبات أصحاب شعبة، وهم في أعلى درجات الضبط والإتقان، منهم:

محمد بن جعفر: المعروف بغندر وهو الذي قال فيه عبد الله بن المبارك: "إذا اختلف الناس في حديث شعبة فكتاب غندر حكم فيما بينهم"

وذكر ابن خراش عن الفلاس قال: "كان يحيى وعبد الرحمن ومعاذ وخالد وأصحابنا إذا اختلفوا في حديث عن شعبة رجعوا إلى كتاب غندر فحكم عليهم"

وقال العجلي: "غندر من أثبت الناس في حديث شعبة".

رواه عن غندر:

الإمام أحمد في (المسند 12833)،

وبندار عند (ابن خزيمة 494) و(أبي يعلى 3005) وغيرهما،

ومحمد بن المثني عند (البخاري 7144)

وبندار ومحمد بن المثني معا عند مسلم (916)

كلهم بلفظ:

«قال: صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان فلم أسمع أحدا منهم يقرأ (بسم الله الرحمن الرحيم)».

ولم ينفرد غندر بهذا عن شعبة، فقد تابعه حجاج بن محمد.

رواه عنه أحمد في المسند⁽¹²⁸³³⁾ ويوسف بن مسلم - وهو ابن سعيد، ثقة حافظ - في مسند أبي عوانة⁽¹⁶⁵⁶⁾ ولفظه كلفظه سواء بسواء!

وتابع غندراً كذلك: بدل بن المحبر - وهو ثقة ثبت إلا في حديثه عن زائدة - أخرجه البيهقي في "الكبرى"⁽²⁵¹³⁾، ولفظه:

«صليت خلف رسول الله صلى الله عليه وسلم وخلف أبي بكر وعمر وعثمان رضي الله عنهم فلم أسمع أحدا منهم قال: (بسم الله الرحمن الرحيم)»

وقريب منه رواية أبي داود الطيالسي عن شعبة، أخرجها أبو يعلى⁽³²⁴⁵⁾ عن أحمد عنه به. وأخرجها عبد الله بن الإمام أحمد⁽¹³⁹⁵⁷⁾ عن أبي عبد الله السلمي عنه به.

ولفظها: «... فلم يكونوا يستفتحون القراءة بـ (بسم الله الرحمن الرحيم)»

ورواه الأوزاعي عن قتادة.

رواه عنه الوليد بن مسلم: أخرجه مسلم (918) عن محمد بن مهران، وفيه:

«لا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم في أول قراءة ولا في آخرها».

وتابع محمد بن مهران: موسى بن عامر - وهو صدوق - أخرجه أبو نعيم في "المستخرج" (886).

وتابع الوليد بن مسلم:

أبو المغيرة، رواه عنه الإمام أحمد في المسند (13337)

وبشر بن بكر - ثقة - أخرجه أبو عوانة (1657) عن عيسى بن أحمد العسقلاني - وهو ثقة له أحاديث يتفرد بها - عن أبي المغيرة به.

والمقل بن زياد - كاتب الأوزاعي، ثقة - ذكره الحافظ في "النكت" (2/754)

والبابلي - وهو يحيى بن عبد الله، فيه لين - أخرجه أبو نعيم في "المستخرج" (886) من طريق أبي شعيب الحراني (صدوق).

و رواه إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة عن أنس رضي الله عنه، أخرجه مسلم (919) في صحيحه.

ورواه أيضا أبو نعامة - وهو قيس بن عباية، ثقة - عن أنس رضي الله عنه، ولفظه:

«كان النبي صلى الله عليه وسلم وأبو بكر وعمر، لا يقرؤون بسم الله الرحمن الرحيم»

. أخرجه أحمد (12910) عن عبد الله بن الوليد عن سفيان عن خالد الحذاء عن أبي نعامة به.

والبيهقي في الكبرى" (2519) بسنده عن عبد الله بن الوليد به.

وابن عبد البر في الإنصاف" (27) عن الفريابي عن سفيان به. واللفظ المذكور له.

ورواه منصور بن زاذان عن أنس رضي الله عنه، أخرجه النسائي (906) بإسناد صحيح عن محمد بن علي بن الحسن بن شقيق قال: سمعت أبي يقول: أنبأنا أبو حمزة عن منصور بن زاذان به. وفيه:

«صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يسمعنا قراءة بسم الله الرحمن الرحيم وصلى بنا أبو بكر وعمر فلم نسمعها منهما»
ورود الحديث بلفظ مقارب لما ذكر آنفا وهو كقوله: « فلم أسمع أحدا منهم يجهر ببسم الله الرحمن الرحيم »، وسيأتي بيان المراد بذلك وتوجيهه قريبا إن شاء الله تعالى.

ومثل هذا ونحوه رواه جماعة عن سعيد بن أبي عروبة، منهم: ابن إدريس وعقبة وأبو خالد وسفيان.

وعن قتادة، ومنهم: شيبان ومحمد بن عبيد الله العزرمي.

وعن أنس، ومنهم: إبراهيم التيمي وعائذ بن شريح ومالك بن دينار ويزيد الرقاشي وغيرهم. وسيأتي التفصيل في هذه الروايات لاحقا إن شاء الله تعالى.

فتبين مما سبق أن نفي قراءة البسملة محفوظ في حديث أنس رضي الله عنه.

نعم، روى جماعة عن أنس رضي الله عنه بلفظ:

«كانوا يفتتحون - أو يستفتحون - القراءة - أو الصلاة - بالحمد لله رب العالمين».

وهذا لا يقدح في اللفظ الأول ولا يعله. بل يوافقه ويؤيده. لأن اللفظ الأول فيه بيان المراد من قوله: (الحمد لله رب العالمين).

إلا أن الإمام الشافعي كان له رأي آخر فقال رحمه الله - كما نقله الترمذي وغيره:-

إنما معنى هذا الحديث أن النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر وعثمان كانوا يفتتحون القراءة بـ(الحمد لله رب العالمين) معناه أنهم كانوا يبدؤون بقراءة فاتحة الكتاب قبل السورة وليس معناه أنهم كانوا لا يقرؤون (بسم الله الرحمن الرحيم)

وكان الشافعي يرى أن يبدأ بـ(بسم الله الرحمن الرحيم) وأن يجهر بها إذا جهر بالقراءة.

والجواب عن هذا من وجوه:

أولاً: قال العلامة ابن دقيق العيد في شرح العمدة (1/148):

وهذا ليس بقوي - أي تأويل الإمام الشافعي - لأنه إن أجري مجرى الحكاية فذلك يقتضي البداء بهذا اللفظ بعينه فلا يكون قبله غيره لأن ذلك الغير يكون هو المفتوح به. وإن جعل اسماً فسورة الفاتحة لا تسمى بهذا الجموع أعني: {الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ} بل تسمى بسورة الحمد فلو كان لفظ الرواية كان يفتح بالحمد لقوي «هذا المعنى فإنه يدل حينئذ على الافتتاح بالسورة التي البسملة بعضها» عند هذا التأويل لهذا الحديث.

قلت: لكن الحافظ ابن حجر تعقب هذا التقرير فقال في النكت (2/765):

وقد صح تسمية أم الكتاب بالحمد لله رب العالمين وذلك فيما رواه البخاري في صحيحه في أول التفسير من رواية أبي سعيد بن المعلّى، عن النبي صلى الله عليه وسلم قال: «الحمد لله رب العالمين هي: السبع المثاني والقرآن العظيم الذي أوتيته»، وفي الحديث قصة.

فهذا يرد على من طعن على تأويل الشافعي وزعم أن أم الكتاب إنما تسمى بالحمد لله فقط لا (الحمد لله رب العالمين). وأن سياق الآية بتمامها دل على أنه أراد أن يفتح بهذا اللفظ لأنه لو قصد أن يسمى السورة لسماها الحمد.

فظهر بهذا الحديث الصحيح أنها تسمى الحمد وتسمى الحمد لله رب العالمين أيضا فبطل ما ادعاه من نفي الاحتمال الذي ذكره الشافعي ممكنا. اهـ

قلت: ما ذكره الحافظ على أنه دليل على تسمية الفاتحة بـ(الحمد لله رب العالمين) يحتاج إلى تأمل. إذ إن غاية ما في الحديث قراءة الآية الأولى من السورة للدلالة عليها والتعريف بها. وهذا له نظائر في السنة وفي كلام السلف.

منها على سبيل المثال:

حديث أبي هريرة رضي الله عنه: «أن النبي صلى الله عليه وسلم كان يقرأ في الصبح يوم الجمعة بـ(الم تنزيل) في الركعة الأولى وفي الثانية (هل أتى على الإنسان حين من الدهر لم يكن شيئا مذكورا)»

أخرجه مسلم (2072)

فلا يقال: في الحديث دليل على أن سورة الدهر تسمى (هل أتى على الإنسان... إلى آخر الآية)!

حديث أبي واقد الليثي سأله عمر: «ما كان يقرأ به رسول الله صلى الله عليه وسلم في الأضحى والفطر فقال: كان يقرأ فيهما ب(ق والقرآن المجيد) و(اقتربت الساعة وانشق القمر)»

أخرجه مسلم (2096)

وعن المعرور بن سويد، قال: «خرجنا مع عمر في حجة حجها فقرأ بنا في الفجر: { ألم تر كيف فعل ربك بأصحاب الفيل }، و{ لإيلاف قریش }»

أخرجه ابن أبي شيبه في المصنف (7632)

وما قيل في الحديث الأول يقال في الذي بعده.

فقوله في الحديث: (الحمد لله رب العالمين) يريد حكاية الآية التي تبتدئ بها السورة وليس يريد تسميتها. وبينه رواية أنس رضي الله عنه: قال: «كان النبي صلى الله عليه وسلم في مسير فتزل فمشى

ورجل من أصحابه إلى جنبه فالتفت إليه فقال: ألا أخبركم بأفضل القرآن؟ قال: بلى! فتلا عليه {الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ}». (موارد الظمان 1/424)

والعجيب أن البيهقي رحمه الله أقر هذا في "المعرفة" (2/373) فقال: يعني بقراءة سورة (الحمد لله رب العالمين)، كما يقال: قرأ (الم ذلك الكتاب)، وإنما يراد بذلك السورة. اهـ

قلت: فكما أن (الم ذلك الكتاب) هي أول سورة البقرة، فكذلك (الحمد لله رب العالمين) هي أول سورة الفاتحة!

والذي أردت أن أخلص إليه، أن السلف كانوا يطلقون الآية الأولى من السورة على السورة، من باب إطلاق الجزء على الكل، وليس من باب التسمية.

ثانياً: قال الحافظ ابن رجب في فتح الباري (4/355):

وأيضاً، فأبي فائدة في رواية أنس أو غيره: أن القراءة تفتح بفاتحة الكتاب، فتقرأ الفاتحة قبل السورة، وهذا أمر معلوم من عمل الأمة، لم يخالف فيه منهم أحد، ولا اختلف فيه اثنان، لا يحتاج إلى الإخبار به، كما أن أحداً من الصحابة لم يرو في أمور الصلاة ما كان

مقررا عند الأمة، لا يحتاج إلى الإخبار به، مثل عدد الركعات بعد استقرارها أربعا، ومثل الجهر فيما يجهر به والإسرار فيما يسر، ونحو ذلك مما لا فائدة في الإخبار به.

فكذلك ابتداء القراءة بالفاتحة، لا يحتاج إلى الإخبار به، ولا إلى السؤال عنه، وقد كان أنس يسأل عن هذا - كما قال قتادة: نحن سألتناه عنه، وقد تقدم - وكان يقول - أحيانا - : ما سألتني عن هذا أحد.

وروي عنه، أنه قال: ما أحفظه.

وهذا يدل على أنه مما يخفى على السائل والمسؤول، ولو كان السؤال عن الابتداء بقراءة الفاتحة لم يخف على سائل ولا مسؤول عنه. اهـ.

ثالثا: أن الحديث ورد جوابا عن سؤال، فقد أخرج ابن المنذر في الأوسط " (1298) قال: حدثنا محمد بن إسماعيل، قال: ثنا أبو جابر، قال: ثنا شعبة، عن قتادة، قال:

«سألت: أيقراً الرجل في الصلاة (بسم الله الرحمن الرحيم)؟
فقال: صليت وراء رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر، وعمر
فلم أسمع أحدا منهم يقرأ (بسم الله الرحمن الرحيم)».

قلت:

محمد بن إسماعيل (الصائغ) قال الحافظ في تهذيب التهذيب
(50/9): قال ابن أبي حاتم: سمعت منه بمكة وهو صدوق. وقال ابن
خراش: هو من أهل الفهم والأمانة. وذكره ابن حبان في الثقات. اهـ

قلت: وأثنى عليه الإمام الذهبي، فقال عنه في السير
(161/13): الإمام، المحدث، الثقة، شيخ الحرم.

وأبو جابر هو محمد بن عبد الملك، قال الحافظ في تهذيب
التهذيب (283/9): قال أبو حاتم الرازي: أدركته وليس بقوي. وذكره
ابن حبان في الثقات. اهـ

قلت: وذكره الحافظ في تغليق التعليق (512/4) وقال: ثقة.

فالحديث لا ينزل عن درجة الحسن! وفيه من الفقه، أن
الاستفتاح بالحمد الذي ورد في الحديث يعني به الآية، وهذا يقتضي
ترك قراءة البسملة قبلها.

وسؤال قتادة أنسا ثابت من وجوه صحيحة لا مطعن فيها، ففي "المسند" (12833) بإسناد على شرط الشيخين: « قال قتادة سألت أنس بن مالك: بأي شيء كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستفتح القراءة؟ فقال: إنك لتسألني عن شيء ما سألتني عنه أحدا! ». ثم أجابه بقوله: «صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر وعثمان فلم أسمع أحدا منهم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم»

قال الحافظ في "النكت" (2/760): فهذا لفظ صريح في أن السؤال كان عن عدم سماع القراءة لا عن الاستفتاح بأي سورة. اهـ
رابعا: روى الإمام أحمد في "مسنده" (12723): عن غسان بن مضر ثنا سعيد يعني بن زيد أبا مسلمة قال:

«سألت أنسا: أكان النبي صلى الله عليه وسلم يقرأ (بسم الله الرحمن الرحيم) أو (الحمد لله رب العالمين)؟ فقال: إنك لتسألني عن شيء ما أحفظه أو ما سألتني أحد قبلك»

كذا رواه أحمد: بالشك.

وأخرجه الدارقطني في "سننه" (10): عن أبي بكر يعقوب بن إبراهيم البزاز ثنا العباس بن يزيد ثنا غسان بن مضر به. ولفظه:

«إنك تسألني عن شيء ما أحفظه وما سألتني عنه أحد قبلك»

بواو العطف.

والعباس بن يزيد، قال الحافظ في "التقريب" (1/489): "صدوق يخطئ!"، ومن كانت هذه حاله فإنه ينبغي أن يتوقف فيما ينفرد به، فكيف فيما يخالف فيه من هو أعلى منه كعبا وأرفع درجة كالإمام أحمد.

ومما يؤيد رواية الإمام أحمد، ما أخرجه في "مسنده" (12997) عن إسماعيل عن سعيد بن يزيد به. وفيه:

«فقال: إنك لتسألني عن شيء ما سألتني عنه أحد»، بلا شك. وهذا سند صحيح على شرط الشيخين!

الشاهد من هذا الحديث أنه نص على أن المراد بقوله "الحمد لله رب العالمين" الآية التي تبدئ بها الفاتحة، وليس السورة، للمقابلة بينها وبين البسملة.

خامسا: أن ذلك التأويل فيه صرف للفظ عن حقيقته وظاهره، وهذا لا يسوغ إلا بموجب كما هو مقرر عند العلماء.

مخلص من هذا العرض إلى أن حديث أنس رضي الله عنه قد ورد بلفظين محفوظين هما، الاستفتاح بالحمد لله رب العالمين، وترك قراءة البسمة. وكلا اللفظين يؤدي معنى الآخر ويقتضيه. والدليل على ذلك ورودهما عن إسناد واحد.

ففي صحيح ابن خزيمة (492): نا بندار حدثنا محمد بن جعفر نا شعبة عن قتادة عن أنس:

«أن النبي صلى الله عليه وسلم وأبا بكر وعمر وعثمان كانوا يستفتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين»
وفيه أيضا (494): نا بندار به.

«قال: صليت مع رسول الله صلى الله عليه وسلم ومع أبي بكر وعمر فلم أسمع أحدا منهم يقرأ بسم الله الرحمن الرحيم»

وأحيانا يأتي اللفظان مجتمعين في متن واحد كما في حديث الأوزاعي عند مسلم وغيره وقد سبق تخريجه. مع أن البخاري قد

أخرج حديثه في "جزء القراءة" بالإسناد ذاته بالاختصار على الشطر الأول منه، وكذلك أيضا أخرجه عن محمد بن يوسف عن الأوزاعي.

كما يدل أن الجملتين مرويتان عن قتادة محفوظتان عن أنس رضي الله عنه.

وربما عبر بعض الرواة عن عدم القراءة بعدم الجهر أو بعدم السماع. فحملة بعض الأئمة على ظاهره فقال باستحباب قراءة البسملة سرا. وهذا يحتاج إلى نظرا! لأن الأصل في الحديث - وهو الذي عليه أكثر الرواة - الاستفتاح بالحمد لله رب العالمين.

ولكي تتضح المسألة، لا بد من الوقوف على روايات الحديث والفاظه، وتفصيل طرقه ورواته.

فأقول مستعينا بالله:

حديث أنس رضي الله عنه رواه عنه جماعة من الرواة أشهرهم وأحفظهم: قتادة. ورواه عن قتادة جماعة غير قليلة فيهم المبرزون من أصحابه وفيهم دون ذلك.

فمن أصحابه الذين هم أثبت الناس فيه،

هشام الدستوائي:

وقد رواه عنه كل من:

مسلم بن إبراهيم: أخرجه البخاري في جزء القراءة (90)
والدارمي (1240) وأبو داود (782)

ووكيع: أخرجه ابن أبي شيبة (4168)

ويحيى بن سعيد: أخرجه أحمد (12135) وابن عبد البر في
"الإنصاف" (13)

وعبد الأعلى بن سليمان: أخرجه الدولابي في "الأسماء
والكنى" (1097) والبغدادى في "تاريخ بغداد" (71/11)

كل هؤلاء رواه بلفظ « كانوا يستفتحون القراءة - أو الصلاة -
بالحمد لله رب العالمين »

همام بن يحيى:

ورواه عنه:

بهز وعفان: أخرجه أحمد (14077)

وهديبة: أخرجه أبو يعلى (2881)

والحجاج: أخرجه البخاري في "جزء القراءة"

كلهم بلفظ هشام السابق، إلا أن الحجاج قال: «يستفتحون القرآن».

وخالفهم عبيد الله بن موسى فقال: «لم يكونوا يجهرون بيسم الله الرحمن الرحيم»

أخرجه الدار قطني في "سننه" (6). ورجاله ثقات، إلا أن عبيد الله لا يقارن بعفان وبهز. قال خلف بن سالم: ما رأيت أحدا يحسن الحديث إلا رجلين بهز وعفان! وقال الإمام أحمد: عفان وحبان وبهز هؤلاء المثبتون. فيشبه أن يكون عبيد الله قد سمعه من همام مشافهة وليس من كتاب، فإن هماما كان يخطئ إذا حدث من حفظه.

أبو عوانة:

ورواه عنه:

قتيبة: أخرجه البخاري في "جزء القراءة" (89) والنسائي (902) والترمذي (246)

وبشر بن معاذ: أخرجه ابن خزيمة (491)

وجبارة بن المغلس: أخرجه ابن ماجة (813)

ولفظهم جميعا كلفظ هشام السابق!

أيوب السخيتاني:

ورواه عنه:

سفيان بن عيينة: ورواه عن سفيان جماعة من الأئمة منهم،

الشافعي: أخرجه في "مسند الشافعي" (219)

والحميدي: أخرجه في "مسنده" (1199)

والزهري: أخرجه النسائي (903)

وعبد الله بن وهب: كما في المدونة الكبرى "لسحنون (161/1)

وعلي بن المديني: أخرجه البخاري في "جزء القراءة"

وابن المقري: أخرجه ابن الجارود في "المتقى" (182)

ومحمد بن الصباح: أخرجه النسائي (813)

ورواه عن أيوب أيضا،

جرير بن حازم: أخرجه البزار (6536)

واتفقوا جميعا على لفظ واحد كرواية هشام السابقة! إلا أن

جريرا زاد: «ويسلموا تسليمة!»، وهذه زيادة شاذة، جرير بن حازم

ثقة إلا أنه إذا حدث من حفظه وهم.

سعيد بن أبي عروبة:

وكان أعلم الناس بمحدث قتادة. ورواه عنه:

يزيد بن أبي زريع: أخرجه أبو يعلى (3131)

وعبد الله بن المبارك: أخرجه سيد الرؤساء الثقفى في "عروس

الأجزاء" (18)

وإسماعيل بن عليه: أخرجه أحمد (11991) وأبو يعلى (2980)

ومحمد بن بشر: أخرجه ابن أبي شيبة (4153)

ومحمد بن جعفر: أخرجه أحمد (13680)

ومعاذ بن معاذ: أخرجه أحمد أيضا (13125)

وهو مع أسباط: أخرجه أبو عوانة (1659)

ومحمد بن أبي عدي: أخرجه ابن حبان (1798) والبخاري

(7011)

وأبو عاصم (الضحاك بن مخلد): أخرجه البخاري في "جزء

القراءة" (87)

وسعيد بن عامر: أخرجه ابن عبد البر في "الإنصاف" (15) من

طريق الحارث بن أسامة.

وهما معا: أخرجه الطحاوي في "شرح معاني الآثار" (4153).

كلهم- وفيهم الأثبات- بلفظ الاستفتاح بالحمد لله رب العالمين.

وخالفهم،

عبد الله بن إدريس: أخرجه ابن خزيمة (496)

وعقبة بن خالد: أخرجه النسائي (907)

وهما مع أبي خالد سليمان بن حيان: أخرجه ابن الجارود

(181)

ثلاثتهم رووه بلفظ عدم الجهر بالبسملة. تفرد بذلك عنهم، أبو سعيد الأشج.

والظن أنهم رووا ذلك عن سعيد بعد الاختلاط. بدليل أن أحدا من الشيخين لم يحتج برواية هؤلاء الثلاثة عن سعيد، إلا رواية واحدة عن أبي خالد الأحمر عن سعيد ذكرها مسلم في سياق متابعات في باب "من أحق بالإمامة".

واختلف على سفيان:

فرواه ابن حبان (1803) عن عبد الله بن قحطبة عن العباس بن عبد الله الترقفي عن محمد بن يوسف عن سفيان به بلفظ «لم

بيان عدم ثبوت السنة بقراءة البسملة في الصلاة

يكونوا يجهرون بـ(بسم الله الرحمن الرحيم) وكانوا يجهرون بـ(الحمد لله رب العالمين)»

بينما رواه ابن المقرئ في "معجمه" (829) عن حسين بن علي بن داود أبي علي الحافظ النيسابوري، عن محمود، عن الترقفي به. ولفظه: «كانوا يستفتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين»

وهذا أولى من الأول لأنه موافق لرواية الجماعة الأثبات من أصحاب سعيد بن أبي عروبة.

شعبة بن الحجاج:

وقد روه عنه بالفاظ ثلاثة، الأول منها بنفي قراءة البسملة، وقد مر ذكره وتخريجه. واللفظ الثاني بالاستفتاح بالحمد لله رب العالمين. وقد رواه عنه:

سفيان الثوري: أخرجه أبو نعيم في أخبار إصبهان (806) وابن أبي عدي في الكامل (105/1)

ومحمد بن جعفر: أخرجه ابن خزيمة (492)

وعمر بن مرزوق: أخرجه البخاري في "جزء القراءة" (85)

وحفص بن عمر: أخرجه البخاري أيضا في "صحيحه" (743) وفي جزء القراءة.

ويحيى بن السكن: أخرجه الدارقطني في "سننه" (8). ويحيى ليس بالقوي وضعفه صالح جزرة وذكره ابن حبان في الثقات. كذا في "لسان الميزان" (911).

وعبد الرحمن بن زياد: أخرجه ابن المظفر في "حديث شعبة" (139). وعبد الرحمن ضعيف.

وأبو داود الطيالسي: أخرجه في "مسنده" (2087)

ووكيع: أخرجه أحمد بن محمد الخفاف في كتاب "الصلاة" بسند صحيح. كذا في "شرح ابن ماجه" لمغلطاي (1/1393)

ويزيد بن هارون: أخرجه الدارقطني في "سننه" (7)

وعلي بن الجعد: أخرجه البغوي في "جزئه" (6)

وأما اللفظ الثالث، وهو عدم الجهر بالبسملة فرواه عنه:

زيد بن الحباب: أخرجه الدارقطني في "سننه" (5). وزيد قال فيه الذهبي في "الكاشف" (1729): لم يكن به بأس وقد يهم!

وعبيد الله بن موسى: أخرجه ابن الجارود (138) والدارقطني (6). وعبيد الله بن موسى قال عنه ابن معين: ليس حديثه بالقوي. فإن قلت: لقد أخرج له الشيخان في صحيحيهما، فالجواب: أن الشيخين قد اجتهدا فأخرجا من حديثه ما علما أنه حفظه أو صح منته عندهما من طريق أخرى. وليس في واحد منهما رواية له عن شعبة! وشعبة أصحابه معروفون.

وعلي بن الجعد: أخرجه في "مسنده" (923-922) ومن طريقه البغوي في "جزئه" (11). لكن البغوي رواه عنه أيضا بالإسناد ذاته (6) بلفظ «يستفتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين». وكذا ابن عبد البر في "الإنصاف" (14) من طريق محمد بن غالب عن علي بن الجعد به.

وعقبة بن خالد: أخرجه النسائي (907) ولفظه: «لم أسمع أحدا منهم يجهر»، وهذا غير نفي الجهر، كما سيأتي بيانه.

ووكيع بن الجراح: أخرجه ابن أبي شيبة (4167) وأحمد (12845) وابن المنذر في "الأوسط" (3/120) وابن خزيمة (495) والدارقطني في "سننه" (3)، وقد مر أنفا الرواية عنه باللفظ السابق.

والأسود بن عامر: أخرجه الدارقطني (4) من طريق محمد بن أحمد الدقاق عنه. والدقاق قال فيه ابن أبي حاتم في "الجرح والتعديل

"(1039): صدوق. وهذه مرتبة من يُنظر في حديثه ولا يقبل على الإطلاق. قال العراقي في التقييد والإيضاح (1/158): هذا كما قال، لأن هذه العبارات لا تشعر بشريطة الضبط فينظر في حديثه ويختبر حتى يعرف ضبطه. اهـ

فهؤلاء قد خالفوا الحفاظ من أصحاب شعبة في لفظ الرواية، وقد يكون لروايتهم وجه يوافقونهم فيه، سيأتي بيانه قريبا إن شاء الله. وقد روى الحديث غير من ذكرنا من أصحاب قتادة، وهم:

حميد الطويل: أخرجه البزار (7011) ابن حبان (1798)

وهشام بن حسان: أخرجه أحمد (12156) بإسناد على شرط الشيخين، وأبو يعلى (3128) والدينوري في "المجالسة" (3211) وابن عبد البر في "المتهيد" (20/203) وأخرجه الإسماعيلي في "معجمه" (292).

ومعمر: أخرجه عبد الرزاق (2598) ومن طريقه أبو يعلى (3031) وسيد الرؤساء الثقفي (18)

وأبان: أخرجه الطبراني في "الأوسط" (7824) وقال: لم يرو هذا الحديث عن أبان المعلم إلا خالد. قلت: وخالد هو ابن عبد الله الواسطي، ثقة ثبت. إلا أن أبانا متروك.

وحجاج بن أرطاة: أخرجه الطبراني في "الأوسط" (5462) وهو حسن في الشواهد.

وعمران القطان: أخرجه الدارقطني (8)

وخليد بن دعلج: أخرجه الطبراني في "الأوسط" (1080)

فهؤلاء اتفقوا على الرواية باللفظ الذي رواه الحفاظ من أصحاب قتادة، أي قوله «كانوا يستفتحون بالحمد لله رب العالمين».

وخالفهم شيبان فرواه عنه بلفظ: «فلم أسمع أحدا منهم يجهر بيسم الله الرحمن الرحيم». رواه عنه ابن الجعد (922) ومن طريقه الطحاوي في "شرح معاني الآثار" (1102) وابن حبان في صحيحه (1799) وغيرهم.

هذا فيما يتعلق برواية قتادة عن أنس رضي الله عنه.

وقد رواه عن أنس رضي الله عنه أيضا جماعة من الرواة بروايات ثلاث كالتالي مضت:

الأولى بلفظ الاستفتاح بالحمد لله رب العالمين، وقد رواه عنه:

حميد الطويل:

أخرجه البخاري في جزء القراءة والبوصيري في إتحاف الخيرة (1254) من طريق الثوري عنه. وابن أبي شيبة (4152) وابن المقرئ في "معجمه" (537) عن هشيم عنه. والشافعي في "السنن" (40) عن الثقفى عنه. وتمام في "الفوائد" (947) من طريق مروان بن معاوية الفزاري عنه. وابن عساكر في "معجمه" (1336) من طريق محمد بن عبد الله الأنصاري عنه. ورواه إسماعيل بن جعفر في "جزئه" (98) عنه.

تنبيه:

حديث أنس رضي الله عنه رواه حميد عن قتادة، ورواه أيضا عن أنس مباشرة. وروايته عن أنس أحيانا يذكر فيها النبي صلى الله عليه وسلم، وأحيانا لا يذكره، وأحيانا يتردد في ذلك.

ثابت البناني:

رواه عنه حماد بن سلمة، تارة مقرونا بقتادة: أخرجه أحمد (13103) عن يزيد عنه، والبخاري في "جزء القراءة" عن موسى عنه.

وتارة مقرون بقتادة مع حميد: أخرجه أحمد (12714) عن أبي كامل عنه. وفي موضع آخر (14051) عن عفان عنه، ومن طريق

عفان، أبو يعلى (3093) وأبو بكر الشافعي في الغيلانيات (411)،
وأخرجه ابن حبان (1800) من طريق داود بن شيبان عنه.

محمد بن سيرين:

أخرجه الطحاوي في "شرح معاني الآثار" (1105) من طريق
سليمان بن عبيد الله الرقي - وهو صدوق ليس بالقوي - عن هشام
بن حسان عنه.

عاصم بن سليمان الأحول: أخرجه الطبراني في "الأوسط"
(7877) بإسناد صحيح.

مالك بن دينار: أخرجه البخاري في "جزء القراءة" وأبو يعلى
(4159) والطبراني في "الأوسط" (5018) وغيرهم. ومداره على (أبي
إسحاق الحميسي) وهو ضعيف.

أبو قلابة: أخرجه ابن حبان (18002) والبخاري (6789) وقال:
وهذا الحديث هكذا رواه يحيى بن آدم عن الثوري عن خالد، عن أبي
قلاية، عن أنس. ورواه غير يحيى بن آدم عن الثوري عن خالد، عن
أبي نعامة، عن أنس.

قلت: قد سبق عرض تلك الروايات.

وأخرجه أبو نعيم في "الحلية" (316/7) من وجه آخر وقال:
تفرد به إبراهيم بن بشار عن أبي قلابة ورواه عامة أصحابه من
حديث أيوب عن قتادة عن أنس. اهـ قلت: يعني "أصحاب سفيان بن
عيينة". وقد مر ذكر تلك الروايات فيمن روى عن قتادة.

و"إبراهيم بن بشار": قال الذهبي: مغرب عن ابن عيينة! وقال
الحافظ: حافظ له أوهام!

إسحاق بن عبد الله بن أبي طلحة: أخرجه البخاري في "جزء
القراءة" والطحاوي في "شرح معاني الآثار" (1106)

أبان بن أبي عياش: أخرجه عبد الرزاق في مصنفه (2598)
ومن طريقه أبو يعلى (3031) مقرونا بقتادة وحيد.

وأبان متروك! كما في "التقريب" (142)

محمد بن نوح: أخرجه الطحاوي في "شرح معاني الآثار"
(1107) وفي سنده انقطاع، وفيه أيضا ابن لهيعة، وهو ضعيف.

هذا فيما يتعلق باللفظ الأول، وأما اللفظ الثاني وهو الإخبار
بنفي الجهر بالبسملة فرواه عن أنس رضي الله عنه:

أبو نعامة قيس بن عباية: أخرجه الدينوري في "المجالسة" (3569)
من رواية علي بن قادم عن الثوري عن خالد الخذاء عنه.

و(علي) هذا قال الذهبي في "المغني": قال أبو حاتم: محله
الصدق، وضعفه ابن معين. وقال الحافظ في "التقريب": صدوق. وفي
"تهذيب التهذيب": قال ابن سعد: كان ممتنعا منكر الحديث شديد
التشيع.

قلت: وقد خالف من هم أحفظ منه وأثبت في الثوري: أبو
داود الحفري والفريابي وعبد الله بن الوليد، فهؤلاء رووه بلفظ: «لا
يقرأون بسم الله الرحمن الرحيم».

عائذ بن شريح: رواه أبو الأحوص عن يوسف بن أسباط عنه.
واختلف على أبي الأحوص، فرواه عنه خلف بن هشام بلفظ: «فلم
أسمع أحدا منهم يجهر...» أخرجه ابن عدي في "الكامل" (158/7).

بينما رواه عنه الوليد بن شجاع (أبو الوليد) بلفظين، أحدهما قوله: «فلم يكونوا يجهرون»، والآخر قوله: «كانوا يستفتحون بالحمد...»

وأبو الوليد قال الذهبي في "المغني" (6858): ثقة مشهور، قال أبو حاتم: لا يحتج به! وقال في "الكاشف": حافظ يُعرب!

قلت: وأغلب الظن أن يكون هذا الخلط في الألفاظ من (يوسف بن أسباط)، فقد قال الذهبي في "المغني" (7227): وثقه يحيى. وقال أبو حاتم: لا يحتج به يغلط كثيرا.

أبو قلابة: أخرجه ابن حبان (1802) من رواية يحيى بن آدم عن سفيان عن خالد عنه. وقد سبق بيان خطأ يحيى في ذلك، وأن الصحيح رواية جماعة عن سفيان عن خالد عن أبي نعامة، ولفظه: «كانوا لا يقرأون بسم الله الرحمن الرحيم».

وورد الحديث بلفظ "عدم سماع الجهر"، وهو غير لفظ "نفي الجهر". رواه عن أنس رضي الله عنه:

إبراهيم بن التيمي: أخرجه الطبراني في "الأوسط" (7234) وقال: لم يرو هذا الحديث عن إبراهيم التيمي إلا العوام تفرد به عبد الله بن خراش.

قلت: عبد الله بن خراش متروك، قال عنه أبو حاتم "الجرح والتعديل" (46/5): منكر الحديث، ذاهب الحديث، ضعيف الحديث! وقال الحافظ في "التقريب" (503/1): ضعيف، وأطلق عليه ابن عمار الكذب!

منصور بن زاذان: أخرجه النسائي (906) بإسناد صحيح. ولفظه: «صلى بنا رسول الله صلى الله عليه وسلم فلم يسمعنا قراءة بسم الله الرحمن الرحيم! وصلى بنا أبو بكر وعمر فلم نسمعها منهما!»

وهكذا يتبين من العرض السابق، أن حديث أنس رضي الله عنه ورد بالفاظ، أصحها وأحفظها وأكثرها راويًا قوله: «كانوا يستفتحون القراءة بالحمد لله رب العالمين». ثم قوله: «لم يكونوا يستفتحون القراءة بسم الله الرحمن الرحيم».

وأما قوله: «لم يكونوا يجهرون بسم الله الرحمن الرحيم» فهي رواية بالمعنى، وهي - مع ذلك - إما شاذة أو منكرة.

ومهما يكن، فإن المتأمل في الحديث، لا يجد اختلافا بين رواياته ولا تعارض بين ألفاظه. بل حروفه متوافقة يصدق بعضها بعضا.

فقوله: «يستفتحون القراءة» أي يبدأون القراءة، وهذا يعني أن لا قراءة قبل قوله: الحمد لله رب العالمين! وكلمة «القراءة» وردت محلاة بالألف واللام التي تفيد العموم، فيدخل فيها القراءة سرا والقراءة جهرا.

ويؤكد هذا المعنى الرواية الصحيحة الصريحة النافية لقراءة البسملة قبل الفاتحة. قال العيني في «عمدة القاري» (9/32): «فإن حقيقة هذا اللفظ الافتتاح بالآية من غير ذكر التسمية جهرا أو سرا فكيف يجوز العدول عنه بغير موجب؟! ويؤيده قوله في رواية مسلم: «لا يذكرون بسم الله الرحمن الرحيم في أول قراءة ولا في آخرها». اهـ

فيلزم من استثنى قراءة دون أخرى أن يأتي بالدليل الصحيح الصريح الذي لا يقبل النقض.

فإن قيل: يحمل النفي في تلك الروايات على نفي الجهر كما ورد صريحا في روايات أخرى، والجمع إن أمكن أولى من الإهمال.

فالجواب: أننا قد بينا أن تلك الروايات معلة، فكيف يحمل عليها ما صح؟! والحال أن مخرج الحديث واحد؟! فالصحيح الذي يوافق القواعد والأصول، أن تحمل هي على ما في الرواية المحفوظة. فنقول في توجيهها - على التسليم بصحتها - إن عدم الجهر لا يلزم منه معنى السر. ولكن عدم الجهر يطلق على معنيين، على عدم القراءة، وعلى القراءة سرا. فمن لم يقرأ كمن أسر، كلاهما لم يجهر. ولذلك وردت روايات كثيرة مقيدة بالسمع مثل قوله: «فلم أسمع أحدا منهم يجهر»، ونفي السمع هنا معناه نفي القراءة، بدليل ورود الرواية بالإسناد ذاته بلفظ: «فلم أسمع أحدا منهم يقرأ».

قال ابن تيمية رحمه الله في "الفتاوى" (2/167):

إن أنسا إنما روى هذا ليبين لهم ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يفعله، إذ لا غرض للناس في معرفة كون أنس سمع أو لم يسمع، إلا ليستدلوا بعدم سماعه على عدم المسموع، فلو لو يكن ما ذكره دليلا على نفي ذلك لم يكن أنس ليروي شيئا لا فائدة لهم فيه، ولا كانوا يروون مثل هذا الذي لا يفيدهم.

الثاني: أن مثل هذا اللفظ صار دالا في العرف على عدم ما لم يدرك، فإذا قال: ما سمعنا، أو ما رأينا، لما شأنه أن يسمعه ويراه، كان مقصوده بذلك نفي وجوده، وذكر نفي الإدراك دليل على ذلك.

ومعلوم أنه دليل فيما جرت العادة بإدراكه. اهـ

فإن قلت: قد أخرج ابن خزيمة في "صحيحه" (498) عن الحسن عن أنس بن مالك رضي الله عنه: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسر بيسم الله الرحمن الرحيم في الصلاة وأبو بكر وعمر»

فالجواب: أن هذه الرواية لا تصح، لأن في سندها (سويد بن عبد العزيز) قال البخاري في "الضعفاء الصغير" ترجمة رقم (151): "في حديثه نظر! لا يُحتمل!". قال البخاري نفسه -كما في "السير" للذهبي (12/441)-: "إذا قلت: فلان في حديثه نظر فهو متهم واه!"

وقال ابن الجوزي في "الضعفاء والمتروكين" (1589): سويد بن عبد العزيز بن عمير السلمى الدمشقي القاضي يروي عن يحيى بن سعيد وثابت بن عجلان وحصين بن عبد الرحمن. قال أحمد: متروك الحديث. وقال يحيى: ليس بشيء. وقال النسائي: ضعيف. وقال ابن حبان: كان كثير الخطأ فاحش الوهم. اهـ

قلت: وقال أبو حاتم - كما في "الجرح والتعديل" (4/238)-:
متروك الحديث!!!

فمثل هذا لا يلتفت إلى روايته ولا كرامة!

فإن قلت: للحديث شاهد من رواية معتمر بن سليمان، عن أبيه، عن الحسن، عن أنس: «أن رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يسر ببسم الله الرحمن الرحيم، وأبو بكر، وعمر رضي الله عنهما».

قلت: هذا الحديث أخرجه الطبراني في "الكبير" (738) قال: ثنا عبد الله بن وهيب الغزي ثنا محمد بن أبي السري ثنا المعتمر بن سليمان به.

ومن طريقه رواه الضياء المقدسي في "المختارة" (1878) والعراقي في "الأمالي" (1/47) وفي "المستخرج على المستدرک" (1/47)

وفيه: (محمد بن أبي السري) وهو كثير الغلط كثير الأوهام، له أحاديث تستنكر كما قال الذهبي في "الميزان" (4/24)، بل قد اتهم، كما في "الإرواء" (4/244).

وهذا الحديث مما انفرد به عن المعتمر، فهو منكر سندنا ومتنا.

وقد ورد عن الحسن عن أنس رضي الله عنه ما يخالفه، ويوافق الرواة الثقات في اللفظ، أي الاستفتاح بالحمد لله رب العالمين.

رواه عنه:

هشام بن حسان: أخرجه الطحاوي في " شرح معاني الآثار (1105) بسند حسن.

أشعث بن عبد الله الحداني: رواه عنه الأنصاري في " جزئه (50) وأخرجه البزار في " مسنده " (6662).

وأشعث، قال ابن أبي حاتم « الجرح والتعديل » (2/273): أخبرنا ابن أبي خيثمة فيما كتب إلي قال: سمعت يحيى بن معين يقول: أشعث بن جابر الحداني ثقة بصير. وأخبرنا عبد الله بن أحمد بن حنبل فيما كتب إلي قال أبي: أشعث بن جابر الحداني لا بأس به. وسألت أبي عنه فقال: شيخ.

ونسبه العقيلي إلى الوهم في حديث عبد الله بن مغفل « لا يبولن أحدكم في مستحمة ».

فقال الذهبي "الميزان" (430/1): "قول العقيلي: في حديثه وهم ليس بمسلم إليه، وأنا أتعجب كيف لم يخرج له البخاري ومسلم". وقال في "من تكلم فيه وهو موثق" (40): ثقة.

سالم بن عبد الله الخياط: أخرجه البزار (6690)، وسالم هذا قال عنه الحافظ في "التقريب" (2178): "صدوق سمي الحفظ". فحديثه صالح في الشواهد والاعتبار.

ويؤيد ما ذكرت أن الحسن "كان يفتح القراءة بالحمد لله رب العالمين" كما أخرجه ابن أبي شيبة (4158) وغيره. وفي "مصنف" عبد الرزاق (2604): عن طريف عن الحسن قال: "سألته عن بسم الله الرحمن الرحيم أجهرها؟ قال: السنة، الحمد لله رب العالمين، وإن كان الرأي فالحمد لله أفضل من بسم الله الرحمن الرحيم!"

والخلاصة، أنه لا يثبت حديث في الإسرار بالبسملة، وإنما قال من قال بذلك أخذاً بمفهوم قوله: «لا يجهرن». وهذا - كما سلف - لا يسلم له، لأنه مخالف للرواية المفسرة.

واعلم أن معرفة عدم القراءة إنما يحصل بأحد أمرين، إما بإخباره بذلك، أو بوقوع قراءة الفاتحة إثر التكبير حيث لا يفصل بينهما بشيء. كما ورد في حديث أبي هريرة الذي أخرجه مسلم

(1384): «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا نهض من الركعة الثانية استفتح القراءة بـ(الحمد لله رب العالمين) ولم يسكت».

وهذا قد ورد مصرحا به في حديث أنس رضي الله عنه. فقد رواه عنه جماعة من الثقات الحفاظ بلفظ: «كانوا يفتحون الصلاة بالحمد لله رب العالمين»، فإن قلت إنما المراد به «يفتحون القراءة» كما رواه عنه أيضا رواة ثقات حفاظ. فالجواب: أن اللفظين متوافقان متصادقان وليس بينهما ما يجعل قبول أحدهما يقتضي طرح الآخر. فد(الحمد لله رب العالمين) هي افتتاح الصلاة والقراءة معا. ولذلك كان مخرجهما واحدا.

فقد رواه عمرو بن مرزوق عن شعبة باللفظين. وكذلك رواه ابن المبارك عن سفيان عن شعبة باللفظين. وكذلك رواه أبو الجواب عن عمار بن رزيق عن الأعمش عن شعبة.

ورواه أبو عاصم (الضحاك بن مخلد) عن سعيد بن أبي عروبة باللفظين أيضا.

ورواه عفان عن حماد عن قتادة وثابت وحמיד باللفظين.

وروى لفظ الصلاة رواية واحدة:

حفص بن عمر عن شعبة، أخرجه البخاري في الصحيح (743)

ووكيع عن هشام الدستوائي، أخرجه ابن أبي شيبة في
"مصنفه" (4168).

ويبين ما ذكرت، ما رواه أحمد في "مسنده" (14077): حدثنا بهز،
وحدثنا عفان، قال: حدثنا همام، حدثنا قتادة، عن أنس «أن رسول
الله صلى الله عليه وسلم، وأبا بكر، وعمر، وعثمان، كانوا:
يستفتحون القراءة بعد التكبير، بـ(الحمد لله رب العالمين) في
الصلاة»، قال عفان: يعني في الصلاة بعد التكبير!

وما رواه الطبراني في "الأوسط" (7877): حدثنا محمود ثنا محمد
بن الصباح الجرجرائي ثنا محمد بن فضيل عن عاصم الأحول عن
أنس بن مالك قال:

«حفظت عن رسول الله صلى الله عليه وسلم وأبي بكر وعمر
فكانوا إذا كبروا قرأوا الحمد لله رب العالمين»

قال الطبراني: لم يرو هذا الحديث عن عاصم إلا محمد بن
فضيل، تفرد به محمد بن الصباح.

قلت: (محمد بن الصباح) قال عنه ابن أبي حاتم في الجرح
والتعديل (1570): سئل أبو زرعة عنه فقال: كان عندنا ثقة. وقال:
سئل أبي عنه فقال: صالح الحديث. اهـ وقال ابن معين في "معرفة
الرجال" (84/1): ليس به بأس!

فالحديث صحيح - والله المنة - ويشهد له ما رواه الإمام مالك في الموطأ (275) والحاكم في المستدرک (1/526) والحافظ في المطالب العالیة (3518):

«أن رسول الله صلى الله عليه وسلم دعا أبي بن كعب رضي الله عنه وهو يصلي في المسجد، فالتفت إليه، فلما صلى لحقه، فوضع يده في يده فقال: أرجو ألا تخرج من المسجد حتى تعلم سورة ما أنزل الله تعالى في التوراة ولا في الإنجيل مثلها! قال: فجعلت أبطع في المشي رجاء أن يذكر ذلك فقلت: الذي وعدتني يا رسول الله، فقال صلى الله عليه وسلم: ما تقرأ إذا استفتحت الصلاة؟ فقلت: (الحمد لله رب العالمين) حتى أتيت على آخر السورة، فقال النبي صلى الله عليه وسلم: هي السبع المثاني، والقرآن العظيم الذي أعطيت!»

قال الحافظ: هذا مرسل صحيح الإسناد.

قلت: وفيه من الفوائد:

أن سورة الفاتحة تبدأ من قوله "الحمد لله رب العالمين". وأنها تقرأ بعيد افتتاح الصلاة الذي هو التكبير. وأن البسملة لا تقرأ سرا ولا جهرا.

وأخرج أحمد (22957) من طريق شهر بن حوشب عن عبد الرحمن بن غنم: «أن أبا مالك الأشعري جمع قومه فقال: يا معشر الأشعريين اجتمعوا واجمعوا نساءكم وأبناءكم أعلمكم صلاة النبي صلى الله عليه وسلم - إلى أن قال - : ثم أقام الصلاة فتقدم فرفع يديه فكبر فقرأ بفاتحة الكتاب. الحديث».

وهذا ظاهر - بل هو نص - في أنه لم يكن فصل بين التكبير والقراءة.

وإلى هذا يشير حديث عائشة رضي الله عنها: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يستفتح الصلاة بالتكبير والقراءة بـ(الحمد لله رب العالمين)»

وفي هذا دليل على أنه لم يكن يواظب على الاستفتاح الذي ورد في حديث أبي هريرة رضي الله عنه وهو قوله: «اللهم باعد بيني وبين خطاياي كما باعدت بين المشرق والمغرب، اللهم نقني من الخطايا كما ينقى الثوب الأبيض من الدنس، اللهم اغسل خطاياي بالماء والثلج والبرد».

ويكفي قول أبي هريرة رضي الله عنه: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم إذا نهض من الركعة الثانية استفتح القراءة بـ(الحمد

الله رب العالمين) ولم يسكت»، ليكون هذا الحديث دليلاً على أن البسملة ليست من الفاتحة، ولا يسن قراءتها سرا ولا جهرا.

قال الطحاوي في شرح معاني الآثار (1/200): فلما انتفى بحديث أبي هريرة هذا أن يكون رسول الله صلى الله عليه وسلم قرأ بها في الثانية انتفى به أيضا أن يكون قرأ بها في الأولى، فعارض هذا الحديث حديث نعيم بن الجمر وكان هذا أولى منه لاستقامة طريقه وفضل صحة مجيئه على مجيء حديث نعيم. اهـ

قلت: حديث نعيم الجمر أخرجه ابن خزيمة (499-688) وابن حبان (1797-1801) والنسائي (905) والحاكم (849) وقال: صحيح على شرط الشيخين! وغيرهم عن خالد بن يزيد عن سعيد بن أبي هلال عن نعيم الجمر قال:

«صليت وراء أبي هريرة فقرأ بسم الله الرحمن الرحيم ثم قرأ بأم القرآن حتى بلغ ولا الضالين فقال: آمين وقال الناس: آمين ويقول كلما سجد: الله أكبر وإذا قام من الجلوس قال: الله أكبر ويقول إذا سلم: والذي نفسي بيده إني لأشبهكم صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم»

وهذا الحديث وإن كان ظاهره الصحة، إلا أنه مُعَلَّ، قال الحافظ ابن رجب في "فتح الباري" (4/367): وسعيد وخالد، وإن كانا ثقتين، لكن قال أبو عثمان البردعي في "علله" عن أبي زرعة الرازي، أنه قال فيهما: ربما وقع في قلبي من حسن حديثهما.

قال: وقال أبو حاتم: أخاف أن يكون بعضها مراسيل، عن ابن أبي فروة وابن سمعان.

يعني: مدلسة عنهما. اهـ

قلت: وقول أبي زرعة: "ربما وقع في قلبي من حسن حديثهما"، يعني: لكونها غرائب، لأن الغرائب هي التي يُخشى من الخطأ فيها، بخلاف الأحاديث المشاهير المتابع عليها.

و(سعيد بن أبي هلال) حكى الساجي عن أحمد أنه اختلط، وكذلك وصفه بالاختلاط يحيى كما في "الفصل" لابن حزم (2/95).

وفي "سؤالات الأثرم" (45-46): سمعت أبا عبد الله يقول: سعيد بن أبي هلال ما أدري أي شيء حديثه يخلط في الأحاديث. اهـ

قال ابن عبد الهادي - كما في نصب الراية- (1/336): إن ذكر البسملة فيه مما تفرد به نعيم المجرم من بين أصحاب أبي هريرة، وهم

ثمانمائة ما بين صاحب وتابع، ولا يثبت عن ثقة من أصحاب أبي هريرة أنه حدث عن أبي هريرة أنه عليه السلام كان يجهر بالبسملة في الصلاة. اهـ

لكن الشيخ هادي بن مقبل قال في كتابه "المقترح" (1/126):
وليس كما يقول بعض الناس: إن نعيماً الجمر تفرد به، بل تابعه عبد الرحمن بن يعقوب، وتابعه رجل آخر، فالحديث صحيح في الجهر، وحديث الإسرار أصح. اهـ

قلت: الحديثان ذكرهما البيهقي في "سننه" من طريق الدارقطني،

فالأول: عن أبي أويس عن العلاء بن عبد الرحمن بن يعقوب عن أبيه عن أبي هريرة: «أن النبي صلى الله عليه وسلم كان إذا أم الناس قرأ بسم الله الرحمن الرحيم»

والثاني: عن إبراهيم بن إسحاق السراج ثنا عقبه بن مكرم ثنا يونس بن بكير عن مسعر عن محمد بن قيس عن أبي هريرة قال: «كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يجهر في الصلاة بسم الله الرحمن الرحيم فترك الناس ذلك»

قال البيهقي: كذا قاله السراج عن عقبه عن يونس عن مسعر عن ابن قيس. ورواه الحسن بن سفيان عن عقبه بن مكرم عن يونس عن أبي معشر عن محمد بن قيس بن مخزومة، وهو الصواب!

فالحديثان ضعيفان وليس فيهما متابعة لتعيم الجمر، قال ابن التركماني في "أجوهراً" (46/2) عن الحديث الأول:

ذكره الدارقطني في سننه بسنده ولفظه "أنا منصور بن أبي مزاحم من كتابه ثم محاه بعد وأبو أويس ضعفه ابن حنبل وابن المديني وابن معين وعن ابن معين ليس بثقة كان يسرق الحديث!

وقال عن الحديث الثاني:

أبو معشر هو نجيح السندي ضعيف قال البيهقي في (باب كراهة قولهم جاء رمضان): "ضعفه ابن معين" وكان القطان لا يحدث عنه!

قلت: وفي الحديث الأول أيضا (العلاء بن عبد الرحمن)، قال الحافظ في "التقريب" (5247): صدوق، ربما وهم! وهذا دال على خفة حفظه، قال أبو حاتم الجرح والتعديل" (6/358): روى عنه الثقات، أنا أنكر من حديثه أشياء!

وفي الحديث الثاني أيضا (عقبة بن مكرم)، قال الحافظ في التّريب⁽⁴⁶⁵²⁾: صدوق! وهذه حال مَنْ لا يقبل تفردَه عن ثقة، فكيف إذا كان تفردَه بذكر الجهر بالبسملة عن ضعيف!

ثم إن الحديث يدل على أن البسملة غير أم القرآن، كما قال الذهبي في تنقيح كتاب التحقيق^(147/1)

وقول أبي هريرة في آخره: "إني لأشبهكم صلاة برسول الله صلى الله عليه وسلم" لا يلزم منه رفع كل ما فعله أبو هريرة فيه كما فصل ذلك شيخ الإسلام في "الفتاوى" ^(81/1).

قلت: يحمل قول أبي هريرة السابق على معظم ذلك، والعموم قد ينخص بقرائن صحيحة كما ذكر الحافظ في الدراية^(133/1)

فلا يوجد حديث صحيح تقوم به الحجة في قراءة البسملة سواء كانت سرا أم جهرا. ويؤيد هذا - مع ما سلف - حديث عبد الله بن مغفل رضي الله عنه، فقد أخرج أحمد (16833-20564-20578) وابن أبي شيبة (4151) وعبد الرزاق (2600) والنسائي (908) والترمذي (244) وغيرهم، من طرق عن قيس بن عباية عن ابن عبد الله بن مغفل قال:

«سمعتني أبي وأنا في الصلاة أقول: (بسم الله الرحمن الرحيم) فقال لي: أي بني! محدث! إياك والحديث! قال:- ولم أر أحدا من أصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم كان أبغض إليه الحديث في الإسلام يعني منه - قال: وقد صليت مع النبي صلى الله عليه وسلم ومع أبي بكر ومع عمر ومع عثمان فلم أسمع أحدا منهم يقولها فلا تقلها! إذا أنت صليت فقل: { الحمد لله رب العالمين }»

قال الحافظ ابن حجر في النكت على ابن الصلاح (2/769): ((وهو حديث حسن، رواه ثقات، ولم يصب من ضعفه بأن ابن عبد الله بن مغفل مجهول لم يسم، فقد ذكره البخاري في ((تاريخه)) فسماه يزيد، ولم يذكر هو ولا ابن أبي حاتم جرحاً، فهو مستور اعتضد حديثه، وقد احتج أصحابنا وغيرهم بما هو دون ذلك)) اهـ.

قلت: ومن ضعفه بدعوى جهالة ابن عبد الله بن المغفل، ابن خزيمه وابن عبد البر والبيهقي، وقد تعقبهم بعض الأئمة كابن رجب والزيلعي وغيرهما وبينوا خطأهم في ذلك. فالرجل لم يأت بحديث منكر بل أحاديثه كلها مستقيمة تجدها المتابع والشاهد فليس من أحاديثه ما ينكر عليه، وقد حسن حديثه الترمذي وهذا حديث يوافق ما ثبت عن أنس، فالحديث حسن لا بأس به!

وتأمل قوله "فلا تقلها" ففيها المعنى الذي أردتُ بيانه، وهو النهي عن قراءتها على أي حال سواء كان في السر أم الجهر. وقد ورد عند الروياني (864) "رأيتُ أبي وأنا أقرأ بسم الله الرحمن الرحيم، فنهاني".

وانظر إلى قوله إذا قرأت فقل: الحمد لله رب العالمين" ففيها تأكيد النهي عن قراءتها مطلقاً من غير تفريق بين حال وحال.

وهذا كله يؤيد مذهب الإمام مالك القاضي بعدم قراءتها في الصلاة أصلاً، سواء في السر أم في الجهر، كما أسلفت أول البحث. والعلم عند الله العليم الحكيم، هذا ما أردت بيانه مما ظهر من الأدلة، والحمد لله رب العالمين.

ISBN: 978-9961-52-735-1



9 789961 527351



دار الخلدونية

05 شارع مسعودي محمد - القبة القديمة - الجزائر

هـ : 021.68.86.49 هـ/ف : 021.68.86.48

email : khaldou99_ed@yahoo.fr